International Summit on Science Technology and Humanity
ISETH 2025
ISSN: 2615-1588 (online)

تنفيذ عقد الوكالة بالأجرة في المعاملات التجارية الرقمية

Execution of Agent Contracts in Return in Digital Trading Transactions

Fadlurrahman Naufal*[1], Isman[2]

[1,2] Faculty of Islamic Studies, Universitas Muhammadiyah Surakarta, Surakarta, Indonesia

الملخص

يهدف هذا المقال إلى تحليل أهمية عقد الوكالة بالأجرة في المعاملات التجارية في العصر الرقمي. ويعتمد هذا البحث على المنهج النوعي من خلال الدراسة المكتبية بوصفها مدخلًا بحثيًا، حيث تتمثل مصادر البيانات في المنشورات والمراجع المكتبية. أما نوع البيانات فهو بيانات وصفية على شكل نصوص ووثائق مأخوذة من مصادر منشورة. وتم جمع البيانات عن طريق تتبع ودراسة تلك المصادر المكتبية، في حين استُخدم أسلوب التحليل الوصفي التحليلي في معالجة البيانات.

وتُظهر نتائج البحث أن عقد الوكالة بالأجرة يُعدّ من العقود التي يمكن اعتمادها كحل شرعي في المعاملات التجارية في العصر الرقمي، لما يتيحه من تجنب المعاملات التجارية الوقوع في عناصر الربا والغرر. ويُعرَّف عقد الوكالة بالأجرة بأنه عقد تفويض يقوم فيه شخص بتوكيل شخص آخر للقيام بعمل أو إجراء معاملة معينة مقابل أجر أو عوض متفق عليه. وبناءً على هذا المفهوم، فإن وجود العوض أو الأجرة المرافقة لعملية الدفع في المعاملة أو مقابل أداء عمل معين يُعد أمرًا مشروعًا في الاقتصاد الإسلامي، ولا يُصنَّف ضمن الربا، بل يُعتبر أجرًا مشروعًا (أجرة).

الكلمات المفتاحية :الوكالة بالأجرة، الأعمال التجارية، العقود، الرقمنة

Abstract

This article aims to analyze the importance of agent contracts in exchange in trading transactions in the digital age. This study uses a qualitative approach through literature studies as a research method, with data sources consisting of publications and literature references. The type of data used is descriptive data in the form of text and documents taken from published sources. Data is collected by tracing and studying the source of those libraries, while analytical

* *O200250016@student.ums.ac.id*

descriptive analysis is used to process the data. The results of the study show that agent contracts in exchange are one type of contract that can be accepted as a sharia solution in trade transactions in the digital era, because it makes it possible to avoid trade transactions that fall into the elements of riba and gharar. An agent-for-reward contract is defined as a power of attorney contract in which a person authorizes another person to perform a specific job or transaction in exchange or an agreed wage. Based on this concept, the existence of rewards or wages related to the payment process in transactions or as compensation for certain work is considered valid in Islamic economics, and does not fall under the category of usury, but is considered a legitimate wage (salary).
Keywords: agents in return, business, contracts, digitalization.

المقدمة

تنبع هذه الدراسة من الانتشار الواسع للأعمال التجارية الرقمية في المجتمع المعاصر، الأمر الذي يثير تساؤلات حول مدى مشروعية تطبيق هذا النوع من المعاملات من منظور الاقتصاد الإسلامي. إذ تتضمن الممارسات التجارية الرقمية في كثير من الأحيان أعباءً مالية إضافية تُفرض على المستهلكين. وفي إطار الاقتصاد الإسلامي، فإن أي زيادة مالية مرتبطة بالدَّين أو إضافة لا تستند إلى أساس تعاقدي واضح قد تؤدي إلى الوقوع في الربا المحرَّم شرعًا. ومع ذلك، فإن الشريعة الإسلامية تعرف نوعًا من المعاملات يتمثل في عقد الوكالة المقرون بالأجرة، المعروف بعقد الوكالة بالأجرة.

ويُعدّ عقد الوكالة بالأجرة عقد تفويض يُنيب فيه شخصٌ شخصًا آخر للقيام بعملٍ معين، مع جواز منح الأجرة أو العوض للطرف الموكَّل. وقد تُباح الأجرة في عقد الوكالة المتعلق بشراء السلع أو إيداعها إذا تم الدفع نقدًا دون تأجيل، أما إذا كان الدفع غير نقدي أو مؤجَّلًا، فإن إعطاء الأجرة في مثل هذا النوع من الوكالة لا يكون جائزًا. وقد خلصت دراسة أجراها زندي إلى تحريم عقد الوكالة في شراء السلع إذا كان الدفع يتم بصورة مؤجَّلة (أرديانا، 2022، ص 745).

ومن التطبيقات المعاصرة لعقد الوكالة بالأجرة ما يوجد في تطبيق **GoFood**، حيث يقوم المشتري بتوكيل شركة **Gojek** من خلال السائق لشراء الطعام. ويقوم السائق، بصفته وكيلاً، باستلام الطلب وشرائه ثم توصيله إلى المشتري. ويتم الدفع بعد استلام الطعام على صورتين: دفع ثمن الطعام وفق السعر الذي حدده البائع، ودفع أجرة للسائق مقابل خدمة الشراء والتوصيل. ولم تُصدر الدراسات المتعلقة بتطبيق عقد الوكالة بالأجرة في خدمة GoFood حكمًا قاطعًا بالإباحة أو المنع، وإنما أوصت بضرورة صدور فتوى واضحة من هيئة **DSN-MUI** بشأن الآلية الصحيحة لتطبيق هذا العقد، بهدف ضمان توافقه مع مبادئ الاقتصاد الإسلامي (مجاهِد، 2019، ص 97).

كما يظهر تطبيق آخر لعقد الوكالة بالأجرة في خدمات الشراء بالنيابة عبر الإنترنت.

كذلك يمكن تطبيق عقد الوكالة بالأجرة في تفويض تنظيم شؤون الزواج إلى **منظمي حفلات الزواج** ففي هذه الحالة، تكون الوكالة غالبًا وكالة خاصة(الوكالة الخاصة / الوكالة المقيّدة) تتعلق بمهام فنية وتفصيلية محددة في تنظيم الزواج، وإن كانت في بعض الجوانب تندرج ضمن الوكالة المطلقة، دون الخروج عن الحدود المتفق عليها مع صاحب الحاجة. ووفقًا لأكبر، فإن تطبيق عقد الوكالة بالأجرة في **Shahira Islamic Wedding Organizer** في سورابايا قد استوفى الأركان والشروط المقررة في فقه الاقتصاد الإسلامي، استنادًا إلى فتوى **DSN-MUIرقم DSN-10/ MUI/IV/2000** بشأن الوكالة. أما الأجرة المحددة من قبل منظّم الحفلات فتبلغ 57% من إجمالي تكلفة كل باقة يختارها المستهلك، وتُعد هذه الأجرة جزءًا من الدخل المشروع الذي يستحقه منظّم الحفلات (أكبر ومعمّر، 2020).

كما تتضمن خدمة **Go-Mart** في تطبيق **Go-jek** تطبيقًا لعقد الوكالة بالأجرة. ووفقًا لدراسة أجراها أتابك وآخرون، فإن تنفيذ عقد الوكالة بالأجرة في تطبيق Go-jek يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، لكونه قد استوفى الأركان والشروط المنصوص عليها في فقه المعاملات. وتتم الوكالة عندما يقوم المشتري بطلب السلع عبر خدمة Go-Mart ، فيتولى السائق شراء السلع من المتاجر الشريكة للتطبيق ثم إيصالها إلى المشتري. ويشمل الدفع ثمن السلع وفق فاتورة الشراء، إضافة إلى الأجرة مقابل خدمة التوصيل التي تُعد حقًا للسائق. وعلى الرغم من احتواء هذه المعاملة على عنصر الدَّين في ثمن السلع، إلا أن هذا لا يُعد إشكالًا شرعًا، لأن التأجيل في حقيقته يتعلق بدفع أجرة الخدمة المقدَّمة من شركة Go-jek. وتُعد هذه الخدمة محققة للمصلحة العامة لما توفره من تسهيل على المجتمع في الحصول على الاحتياجات دون الحاجة إلى الذهاب المباشر إلى المتاجر (أتابك وآخرون، 2022).

غير أن ما انتهت إليه دراسة أتابك وآخرين من جواز الأجرة في عقد الوكالة مع تأجيل الدفع يتعارض مع نتائج دراسة زندي التي حرّمت إعطاء الأجرة في عقد الوكالة إذا كان الدفع مؤجَّلًا أو في صورة دَين (أرديانا، 2022، ص 745؛ أتابك وآخرون، 2022).

وبناءً على الدراسات السابقة، يتبيّن أن عقد الوكالة بالأجرة قابل للتطبيق في المعاملات التجارية سواء أكانت عبر الإنترنت أم خارجه. إلا أن هناك تباينًا في النتائج الفقهية المتعلقة بجواز الأجرة في عقد الوكالة عند تأجيل الدفع. ومن هنا، تهدف هذه الدراسة إلى تحليل تطبيق عقد الوكالة بالأجرة في المعاملات

التجارية في العصر الرقمي من منظور **العقود المركبة**، وذلك بغية تقديم تصور فقهي يسهم في إيجاد حل شرعي ينسجم مع أحكام الشريعة الإسلامية في تطبيق هذا العقد في المعاملات الرقمية المعاصرة.

المنهجية

يعتمد هذا البحث على المنهج النوعي، وهو منهج يركّز على بناء الواقع الاجتماعي، والاهتمام بالعمليات التفاعلية، ويجعل الأصالة عنصرًا أساسيًا، كما يعزّز القيم، ويتسم بالاعتماد على السياق، ومحدودية عدد الموضوعات والحالات المدروسة، إضافة إلى طابعه الموضوعي ومشاركة الباحث في عملية البحث. ويُصنَّف هذا البحث ضمن الدراسات النوعية لاعتماده على سياق محدد وموضوع وحالات معينة ذات طابع موضوعي، تتمثل في تطبيق عقد الوكالة بالأجرة في المعاملات التجارية في العصر الرقمي.

ويستخدم هذا البحث مدخل الدراسة المكتبية، وهي عمل علمي يتناول آراء العلماء والخبراء حول إشكالية معينة، ويتم تحليلها ومقارنتها للوصول إلى نتائج واستنتاجات علمية .وقد أُجريت الدراسة المكتبية في هذا البحث من خلال استعراض آراء الفقهاء والباحثين حول عقد الوكالة بالأجرة، سواء من الناحية النظرية أو التطبيقية، مع إجراء مقارنات من حيث المنظور الفقهي والتطبيق العملي.

أما مصادر البيانات، فهي تتمثل في المنشورات والمراجع المكتبية، والتي تُعد من قبيل الملاحظة غير المباشرة، حيث يحصل الباحث على البيانات استنادًا إلى السجلات والتوثيقات المتعلقة بالأحداث أو الظواهر المدروسة .وتشمل هذه المصادر البيانات والنصوص التي تتناول عقد الوكالة بالأجرة من الجانبين النظري والتطبيقي في الواقع العملي.

ويتمثل نوع البيانات في البيانات الوصفية على شكل نصوص مكتوبة أو وثائق ناتجة عن أبحاث سابقة ، والموجودة في مصادر النشر المختلفة. وتعتمد هذه الدراسة على الوثائق المستمدة من المنشورات العلمية المتعلقة بعقد الوكالة بالأجرة وتطبيقاته العملية.

أما تقنية جمع البيانات، فهي الإجراءات والأساليب المستخدمة في جمع المعلومات والوقائع ذات الصلة بموضوع البحث .وقد اعتمد هذا البحث على أسلوب التوثيق، وذلك من خلال تتبّع ودراسة المصادر والمنشورات العلمية التي تناولت عقد الوكالة بالأجرة، سواء في إطار التنظير الفقهي أو في تطبيقاته العملية في الواقع.

وأما تقنية تحليل البيانات، فهي المنهج الذي يُستخدم لمعالجة البيانات وتحويلها إلى معلومات واضحة وسهلة الفهم .وقد استُخدم في هذا البحث أسلوب التحليل الوصفي التحليلي، وذلك من خلال عرض النظريات وآراء العلماء المتعلقة بمفهوم عقد الوكالة بالأجرة، ثم تحليلها في ضوء التطبيقات العملية في المعاملات التجارية المعاصرة، باستخدام منظور العقود المركبة.

النتائج والمناقشة

يرجع أصل كلمة **الوكالة** إلى اللغة العربية، حيث تُفيد في معناها اللغوي معنى الحفظ أو التفويض.

أما في الاصطلاح الفقهي، فتُعرَّف الوكالة بأنها تفويض يقوم به شخص إلى شخص آخر، بحيث يكون المفوَّض مخوَّلًا بالقيام بالتصرفات التي فُوِّض بها نيابةً عن المفوِّض (البُغا وآخرون، 2019، ص 224). تُعَدُّ الوكالة بالأجرة عقدَ نيابةٍ (عقد الوكالة) مقترنًا بإعطاء عِوَضٍ أو أُجْرَةٍ (أُجْرَة) للطرف الوكيل مقابل الخدمات أو الأعمال التي يقوم بها. ويتكوّن هذا العقد من طرفين أساسيين، هما: المؤَكِّل (مانح الوكالة) والوكيل (متلقّي الوكالة)، حيث يُفوِّض المؤكِّلُ الوكيلَ للقيام بتصرّفٍ قانونيّ معيّنٍ باسمه ولحسابه، مقابل تعويضٍ ماليّ (أُجْرَة) يتمّ الاتفاق عليه.

ويرتكز مفهوم الوكالة على أصولٍ راسخةٍ في مبادئ الشريعة الإسلامية التي تُجيز تفويض الصلاحيات في مختلف شؤون المعاملات، ما دام مستوفيًا للشروط التي قرّرتها الشريعة. وتُعرَّف الوكالة بأنّها تفويضُ شخصٍ غيرَه للقيام بمهمّةٍ معيّنة، ويظلّ هذا العقد قائمًا ما دام المؤكِّل على قيد الحياة .

وفي سياق المالية الإسلامية، تُستَخدَم الوكالة على نطاقٍ واسعٍ في المعاملات التجارية، ولا سيما عندما يحتاج أحد الأطراف إلى طرفٍ آخر ليمثّله بشكلٍ مهنيّ، كإدارة الأموال، أو تنفيذ المدفوعات، أو إجراء معاملات الاستثمار.

أمّا مصطلح ‘‘بالأجرة’’ فيعني لغةً: (مع العِوَض), وفي التطبيق العملي للمالية الإسلامية، يدلّ هذا المصطلح على أنّ العمل الذي يقوم به الوكيل ليس تبرّعًا، بل يقابله عِوَضٌ مشروعٌ متَّفَقٌ عليه عند إبرام العقد. وبناءً على ذلك، فإنّ الوكالة بالأجرة تُعَدُّ عقدَ نيابةٍ ذا طابعٍ تجاريّ، حيث يجب تحديد الأجرة تحديدًا واضحًا من حيث المقدار وآلية الدفع، وألّا تشتمل على عناصر الغَرَر أو الرّبا أو أيّ ممارساتٍ محرّمةٍ شرعًا. ويهدف هذا العقد إلى تحقيق العدل والمصلحة للطرفين.

الأساس الشرعي لعقد الوكالة بالأجرة

أولًا: القرآن الكريم

يمكن العثور على الأساس الشرعي لعقد الوكالة في القرآن الكريم، ومن ذلك قوله تعالى في سورة يوسف (12): 55:

(قَالَ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ) أي:

»قال يوسف: اجعلني قيّمًا على خزائن الأرض، إنّي حفيظٌ عليم.«

(وزارة الشؤون الدينية بجمهورية إندونيسيا)

تدلّ هذه الآية على جواز أن يعرِض الإنسانُ نفسَه لإدارة شؤونٍ معيّنةٍ استنادًا إلى الكفاءة والأمانة، وهو ما يُعدّ أصلًا في مشروعية عقد الوكالة في الإسلام.

كما ورد أساسٌ آخر مهمّ في قوله تعالى في سورة النساء (4): 58:

(إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ۚ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا) أي: (إنّ الله يأمركم أن تؤدّوا الأمانات إلى أهلها، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل، إنّ الله نعِمّا يعظكم به، إنّ الله كان سميعًا بصيرًا).

(وزارة الشؤون الدينية بجمهورية إندونيسيا)

وتؤكّد هذه الآية مبدأي الأمانة والعدل اللذين يُشكّلان الأساس الجوهري لعقد الوكالة بالأجرة.

مبادئ الأعمال الشرعية في عقد الوكالة بالأجرة

يجب أن يُنفَّذ عقد الوكالة بالأجرة وفقًا لمبادئ الأعمال الشرعية الآتية:

1. الصدق والعدل

يقتضي الصدقُ التزامَ جميع المتعاملين بالحقّ في الأقوال والأفعال، كما يوجب العدلُ ألّا يترتّب على المعاملة ضررٌ بأحد الأطراف، وأن تكون خاليةً من الرِّبا والغَرَر والمَيْسِر.

2. الحلال والطّيّب

ينبغي أن تكون السلع والخدمات محلّ المعاملة حلالًا شرعًا، وطَيِّبةً من حيث الجودة والمنفعة.

3. المسؤولية والمساءلة

يجب على الفاعلين في المجال التجاري تحمّل المسؤولية عن أنشطتهم، والمساءلة أمام الله تعالى وأمام المجتمع.

4. التوازن والاعتدال

يدعو الاقتصاد الإسلامي إلى تحقيق التوازن بين مصالح الدنيا والآخرة، وتجنّب الإفراط في طلب الربح أو في الإنفاق.

5. البركة وتحقيق الرفاه

لا يقتصر هدف الأعمال الشرعية على تحقيق الربح المادّي، بل يشمل نيل البركة والمساهمة في رفاه المجتمع على نطاقٍ واسع.

وتُبيّن دراسة أنّ مبادئ الممارسة التجارية الإسلامية لدى روّاد الأعمال المسلمين تقوم على القيم الأخلاقية، مثل العدل، والصدق، والأمانة، والمهنية، والشفافية، وتجنّب الظلم والمحرّمات، وهي مبادئ مستمدّة من القرآن الكريم والسنة النبوية، ومندمجة ضمن منظومة العقيدة والعبادة والأخلاق.

وتُعرِّف فتوى **DSN-MUI** الوكالة بأنها عقد تفويض للسلطة من طرف إلى طرف آخر في الأمور التي يجوز التوكيل فيها شرعًا (فتوى هيئة الشريعة الوطنية رقم: DSN-MUI/IV/200010/، ص1) كما تُعرَّف أيضًا بأنها عقد يمنح فيه الموكِّل سلطة قانونية للوكيل للقيام بتصرف قانوني معين وفق ما تم الاتفاق عليه بين الطرفين.

وتستند مشروعية عقد الوكالة إلى عدد من الأدلة الشرعية، من بينها قوله تعالى في سورة النساء الآية (35)، وقوله تعالى في سورة الكهف الآية (19).

ففي الآية (35) من سورة النساء، ورد النص القرآني في سياق خاص يتعلق بالتحكيم عند حدوث الشقاق بين الزوجين، إلا أن فقهاء الشريعة استدلوا بعموم معناها على جواز تفويض الأمور إلى الغير (البُغا وآخرون، 2019، ص 224). قال تعالى:

(وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا ۚ إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا) (سورة النساء: 35).

أما الآية (19) من سورة الكهف، فتتضمن أمرًا بإيفاد أحد أفراد الجماعة ليكون ممثلًا عنهم في إجراء معاملة بيع وشراء، وهو ما يدل على جواز عقد الوكالة في إجراء التصرفات المالية نيابةً عن الغير. قال تعالى:

(فَابْعَثُوا أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمْ هَٰذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنظُرْ أَيُّهَا أَزْكَىٰ طَعَامًا فَلْيَأْتِكُم بِرِزْقٍ مِّنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا) (سورة الكهف: 19).

ومن حكم تشريع عقد الوكالة تسهيل المعاملات، وتلبية حاجات الناس، ورفع المشقة، والمساعدة على إنجاز الأعمال، وتحقيق المصالح العامة. وذلك لأن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان في حاجة إلى التعاون والتكامل، مما يفتح أبواب الرزق وييسّر شؤون الحياة.

ولا ينعقد عقد الوكالة إلا باستيفاء أركانه، وهي: الموكِّل (صاحب التفويض)، والوكيل (من يُفوَّض)، وصيغة العقد، والموكَّل فيه. ويجوز عقد الوكالة بأجرة أو بدون أجرة. فإذا اقترن عقد الوكالة بالأجرة، فإنه يُلحق من حيث الحكم بعقد الإجارة (الزحيلي، 2008، ص 745).

وقد ثبت جواز الأجرة في عقد الوكالة من فعل النبي ﷺ، حيث كان يبعث بعض الصحابة للقيام بأعمال معينة بأجر (الزحيلي، 2008، ص 745). وفي التطبيق العملي في إندونيسيا، تخضع مشروعية عقد الوكالة بالأجرة للفتاوى الصادرة عن **DSN-MUI**، ومن جملة ضوابطه: أن يكون العقد مفهومًا ومُصرَّحًا به بوضوح سواء بالقول أو الكتابة أو الوسائل الإلكترونية؛ وأن يكون الطرفان كاملَي الأهلية القانونية، أفرادًا أو مؤسسات؛ وأن يكون الموكِّل مخوَّلًا بإعطاء التفويض وقادرًا على دفع الأجرة، وأن يكون الوكيل قادرًا على تنفيذ العمل؛ وأن يكون محل الوكالة مشروعًا ومحددًا وقابلًا للتنفيذ؛ وأن تكون الأجرة مالًا أو منفعةً معلومةً متفقًا عليها، ويجوز دفعها نقدًا أو مؤجَّلًا.(فتوى DSN-MUI رقم: /DSN-MUI/IX/2017.113)

وبناءً على ما سبق، يتبيّن أن عقد الوكالة قابل للتطبيق في المعاملات التجارية. ويُعرَّف التعامل أو المعاملة بأنها حدث ينشأ عنه نشاط تجاري داخل المؤسسة، ويشمل البيع والشراء، والدفع والاستلام، والخسارة، والحريق، وغيرها من الوقائع القابلة للتقويم المالي (نصير وسوهندي، 2018، ص 2).

أما المعاملة التجارية، فهي معاملة مالية تتم بين طرفين أو أكثر، وتتضمن تبادل السلع أو الأموال أو الخدمات، ويمكن قياسها بالقيمة النقدية وتسجيلها لأغراض محاسبية.

وقد شهدت المعاملات تطورًا سريعًا في العصر الحديث المعروف بالعصر الرقمي، وهو عصر تتاح فيه المعلومات وتنتشر بسرعة وسهولة عبر التقنيات الرقمية المعتمدة على الأنظمة الحاسوبية المرتبطة بشبكة الإنترنت.

وتشير الدراسات السابقة، كما ذُكر في المقدمة، إلى إمكانية تطبيق عقد الوكالة بالأجرة في المعاملات التجارية الرقمية، إلا أن بعض الدراسات، مثل دراسة زندي، ذهبت إلى تحريم عقد الوكالة بالأجرة إذا كان الدفع يتم بصورة مؤجَّلة.

غير أن أركان الوكالة وضوابطها يمكن استيفاؤها في المعاملات الرقمية. كما أن الزيادة على السعر المبيَّن في التطبيق تُعد جائزة شرعًا، استنادًا إلى رأي الفقهاء القائلين بأن الوكيل إذا اشترى السلعة بسعر أعلى من السعر المحدد، فإن ذلك جائز ما دامت الزيادة معقولة ومتعارفًا عليها عرفًا، ولا تُلحق ضررًا بأحد الطرفين (البُغا وآخرون، 2019، ص 236).

ويمكن اعتبار هذه الزيادة جزءًا من معاملة الوكالة بالأجرة إذا اعتُبر ثمن السلعة والأجرة وحدة واحدة.

إلى جانب ذلك، يعرف الاقتصاد الإسلامي مفهوم **العقود المتعددة (العقود المركبة)**، وهي الجمع بين أكثر من عقد مشروع في معاملة واحدة . والأصل في العقود المركبة الجواز قياسًا على جواز العقود المفردة المكوِّنة لها، أما الأحاديث الواردة في النهي عن الجمع بين عقدين، فهي محمولة على حالات خاصة واستثناءات معينة (حسن الدين، 2008، ص 67).

وقد اتفق الفقهاء على منع العقود المركبة التي تجمع بين القرض وبعض عقود المعاوضات كالإجارة أو الصرف أو السَّلَم، إلا أن هذا المنع ليس مطلقًا. فبحسب العِمراني، يجوز الجمع بين عقدين ما لم يكن مشروطًا، وما لم يُقصد به زيادة الثمن بسبب القرض (العِمراني، 2006، ص 180).

وفي المعاملات الرقمية، قد يتحقق القرض) القرض (عندما لا يمتلك المستهلك رصيدًا كافيًا في محفظته الإلكترونية، فيقوم الوكيل —كالسائق — بدفع ثمن السلعة، مما يجعل المستهلك مدينًا له. غير أن الزيادة في المبلغ المدفوع لا ترتبط بمقدار الدين، إذ إن هذه الزيادة تُفرض حتى في حال توفر الرصيد، مما يدل على عدم تحقق عقد القرض، وإنما هي نتيجة طبيعية لعقد الوكالة بالأجرة.

وعليه، فإن وجود عقد الوكالة بالأجرة في المعاملات الرقمية يقدّم حلًا عمليًا يتمثل في تيسير شؤون المستهلكين الذين لا يستطيعون إجراء المعاملات بأنفسهم.

وهذا ينسجم مع الحكمة من تشريع الوكالة، وهي التيسير ورفع الحرج. وينبغي على المستهلكين فهم دور الوكيل، مثل السائق في التطبيقات الرقمية، ومعرفة مقدار الأجرة المستحقة.

كما أن وضوح الأجرة المحددة في التطبيق يُبيّن أن المعاملة تتضمن عقدين أو أكثر، مما يحقق الشفافية ويزيل الغرر.

وبذلك يمكن القول إن تطبيق عقد الوكالة بالأجرة في المعاملات التجارية في العصر الرقمي لا يتعارض مع الضوابط المقررة في الاقتصاد الإسلامي، سواء من حيث الأركان والشروط أو من حيث أحكام العقود المركبة.

الخاتمة

يُعدُّ تطبيق عقد **الوكالة بالأجرة** في معاملات الأعمال في العصر الرقمي حلًّا مناسبًا لضمان توافق المعاملات مع أحكام الشريعة الإسلامية، مع الالتزام بالضوابط والشروط التي قررها الفقهاء.

ويرجع ذلك إلى أن وجود عقد الوكالة بالأجرة يسهم في تجنّب عنصر **الغرر** أو عدم الوضوح في المعاملة، كجهالة الثمن أو الالتباس في الحقوق والالتزامات بين الأطراف.

كما أن عقد الوكالة بالأجرة يَحول دون وقوع الزيادة المشروطة المرتبطة بالدَّين، والتي قد تفضي إلى ممارسة **الرِّبا**، إذ إن المعاملات التجارية الرقمية التي تعتمد هذا العقد تقوم على **تعدد العقود**، وهو أمر جائز في الأصل ما لم يَرِد دليل خاص يمنع ذلك. وعليه، فإن الزيادة في المقابل المالي لا تُعدّ ناتجة عن القرض، وإنما هي أُجرةٌ مقابل الخدمة المقدَّمة من الوكيل وفق ما تم الاتفاق عليه مسبقًا.

ومع ذلك، ينبغي على الأطراف التي تُجري المعاملات التجارية في البيئة الرقمية التحلّي بمزيد من الحيطة والدقة، سواء فيما يتعلق بموضوع المعاملة أو بالأطراف المتعاقدة فيها، وذلك تحقيقًا لمبدأ العدالة ومنعًا لوقوع الضرر على أيٍّ من الأطراف.

المراجع

Ruslijanto, H. ،A.G., H. & Mulyono, D. (2020). **منهجية كتابة وعرض الأعمال العلمية: كتاب تعليمي لطلبة الجامعات**.EGC .

Akbar, M. el ،Mu'ammar, M. A. (2020). **تطبيق عقد الوكالة بالأجرة في تفويض سلطة تنظيم عقد الزواج من منظور قانون الاقتصاد الإسلامي) دراسة تحليلية في Shahira Islamic Wedding Organizer**بسورابايا(، 4.(2)

البُغَا، مُصطفى، والخِن، مصطفى، والشُّربَجِي، علي .(2019) **الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي** (ج 3). دار المصطفى.

الجزائري، عبد الرحمن .(2014) **الفقه على المذاهب الأربعة** (ج 3). دار الفجر للتراث.

الزحيلي، وهبة .(2018) **الفقه الإسلامي وأدلته** (ج 4). دار الفكر.

العِمراني، عبد الله بن محمد بن عبد الله .(2016) **العقود المالية المركبة: دراسة فقهية تأصيلية وتطبيقية** .كنوز إشبيليا.

Ardiana, Z. S. (2022).**عقد الوكالة بالأجرة وعقد القرض في تطبيق عقد شراء السلع**، (2).2

Ghozali, M. ،Atabik, S. ،& Kusuma, A. R. (2022). **تحليل تطبيق عقد الوكالة بالأجرة في خدمة) Go-Mart دراسة تحليلية**(، 8.(03)

وزارة الشؤون الدينية .(1997) **القرآن الكريم وترجمته**.

هيئة الرقابة الشرعية – مجلس العلماء الإندونيسي .**الفتوى رقم: DSN-113/ MUI/IX/2017بشأن عقد الوكالة بالأجرة** .(2017)

GLN, A. (دون تاريخ .(**تربية الأطفال في العصر الرقمي | الحركة الوطنية لمحو الأمية** .تم الاسترجاع في 16 مارس 2023 من: https://gln.kemdikbud.go.id/glnsite/mendidikanak-di-era-digital/

Hasanudin (2018).**مفهوم ومعايير تعدد العقود في فتاوى هيئة الرقابة الشرعية لمجلس العلماء الإندونيسي** .(**DSN-MUI**) مدرسة الدراسات العليا بجامعة شريف هداية الله الإسلامية الحكومية.

Hermawan, A. (2005).**البحث في مجال الأعمال: المنهج الكمي**.Grasindo .

Madinah, S. H.، Sari, P. K. ،(2019). Rofiqoh, I. &**تحليل عقد الوكالة بالأجرة في خدمات الشراء بالنيابة عبر الإنترنت من منظور القواعد الفقهية الاقتصادية) دراسة حالة لحساب إنستغرام.(@jastiperopa777**

مجلة El-Qist للاقتصاد والأعمال الإسلامية، 9 .(2015) .Mamik (2). **المنهجية النوعية** . Zifatama Publisher.

Mujahid (2019). **تحليل تطبيق عقد الوكالة بالأجرة في خدمة Go-Food** ، .XI(1).

Nasir, A.، (2018). Suhendi &**تطبيق إدارة المعاملات المالية باستخدام وحدة المحاسبة والتمويل :ODOO 10 دراسة حالة لمؤسسة SDIT Bahrul Fikry** ، 4.(1)

مفهوم المعاملات التجارية وأنواعها ودورها في المحاسبة .(2023) https://www.ocbcnisp.com/id/article/2023/01/02/transaksi-bisnisadalah

Raco, J. R. (دون تاريخ .(**منهج البحث النوعي: أنواعه وخصائصه ومزاياه**. Grasindo . .

Ramdhan, M. (2021). **مناهج البحث العلمي**. Cipta Media Nusantara . .